الاعمش عورات على لغة هذيل فان قلت ـــــ ما محل ليس
عليكم قلت ـــــ اذا رفعت ثلاث عورات كان ذلك في
محل الرفع على الوصف المعنى هن ثلث عورات مخصوصه بالاستيذان
واذا نصبت لم يكن له محل وكان كلاما مقررا للامر بالاستيذان في تلك
الاحوال خاصة فان قلت ـــــ بم ارتفع بعضكم قلت
بالابتدا وخبره على بعض على معنى طايف على بعض وحذف لان طوافون
يدل عليه ويجوز ان يرتفع بطوف مضمرا لتلك الدلالة الاطفال منكم
اي من الاحرار دون المماليك **الذين من قبلكم** يريد الذين بلغوا
الحلم من قبلكم قبلهم وهم الرجال او الذين ذكروا من قبلهم في قوله
يايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا الاية
والمعنى ان الاطفال ماذون لهم في الدخول بغير اذن الا في العورات
الثلاث فاذا اعتاد الاطفال ذلك ثم خرجوا من حد الطفولة بان
يحتلموا او يبلغوا السن التي يحكم فيها عليهم بالبلوغ وجب ان يفطموا عن
تلك العادة ويحملوا على ان يستاذنوا في جميع الاوقات كما الرجال
الكبار الذين لم يعتادوا الدخول عليكم الا باذن وهذا مما الناس
فيه في غفلة وهو عندهم كالشريعة المنسوخة وعن ابن عباس
رحمه الله انه لا يومن بها اكثر الناس اية الاذن واني لامر جاريتي
ان تستاذن علي وساله عطا استاذن على اختي قال نعم وان كانت
في حجرك تمونها وتلا هذه الاية وعنه ثلاث ايات جحدهن الناس
الاذن كله وقوله ان اكرمكم عند الله اتقاكم فقال ناس اعظمكم
بيتا وقوله اذا حضر القسمة وعن ابن مسعود عليكم ان تستاذنوا
على ابائكم وامهاتكم واخواتكم وعن الشعبي ليست منسوخة
فقيل له ان الناس لا يعملون بها فقال الله المستعان وعن سعيد

بن جبير يقولون هي منسوخة ولا والله ما هي بمنسوخة ولكن الناس
تهاونوا بها فان قلت ـــــ ما السن التي يحكم فيها بالبلوغ قلت
قال ابو حنيفة ثماني عشرة سنة في الغلام وسبع عشرة في الجارية وعامة
العلماء على خمس عشرة فيهما وعن علي رضي الله عنه انه كان يعتبر
القامة ويقدره بخمسة اشبار وبه اخذ الفرزدق في قوله
ما زال مذ عقدت يداه ازاره وسما فادرك خمسة الاشبار واعتبر
غيره الانبات وعن عثمان رضي الله عنه عن غلام فقال هل اخضر
ازاره القواعد التي قعدن عن الحيض والولد لكبرها **لا يرجون**
نكاحا لا يطمعون فيه والمراد بالثياب الثياب الظاهرة
كالملحفة والجلباب الذي فوق الخمار غير متبرجات بزينة غير
مظهرات زينة يريد الخفية التي اراد هالة في قوله ولا يبدين
زينتهن الا لبعولتهن او غير قاصدات بالوضع التبرج ولكن التخفف
اذا احتجن اليه والاستعفاف من الوضع خير لهن لما ذكر الجائز عقبه
بالمستحب بعثا منه على اختيار افضل الاعمال واحسنها كقوله وان
تعفوا اقرب للتقوى وان تصبروا خير لكم فان قلت ـــــ
ما حقيقة التبرج قلت ـــــ تكلف اظهار ما يجب اخفاؤه
من قولهم سفينة بارج لا غطاء عليها والبرج سعة العين يرى بياضها
محيطا واظهار محاسنها كله لا يغيب منه شيء الا انه اختص بان تتكشف
المراة للرجال بابداء زينتها واظهار محاسنها وبلو بين ومعنى
ظهرن من اخوات تبرج وتجلى كذلك كان المومنون يذهبون بالضعفاء و
ذوي العاهات الى بيوت ازواجهم واولادهم والى بيوت
قراباتهم واصدقائهم فيطعمونهم منها فخالج قلوب المطعمين
والمطعمين ريبة في ذلك وخافوا ان يلحقهم فيه حرج وكرهوا

انه سال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)